الإستشهاد بأقوال سيبويه
(ت ١٨٠هـ)
عند الإمام الجويني (ت ٤٧٨هـ)
في كتابه
(البرهان في أصول الفقه)

أ. م. د. وليد عبد الله إسماعيل

كلية التربية للبنات / جامعة كركوك

الملخص

إنّ النحو وأصوله قد تفاعلا مع الفقه وأصوله، وكان بينهما تأثير واضح وتبادل، وهذا التفاعل قوي مثمر بين هذه العلوم الأربعة، النحو وأصوله من جهة، والفقه وأصوله من جهة أخرى.

ولقد أفاد الأصوليون من أبواب النحو في استخراج الحكم الشرعي من النص: (القرآن الكريم) و (الحديث الشريف) .

ومن خلال هذه الصلة الوثيقة بين هذه العلوم الجليلة تشكّل لدى الباحث دافع للكتابة في صلب هذا الموضوع ، فكان من الأولى أن يكون البحث في عالِمَينِ جليلين متخصصين في علمهما .

فقد كان القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة ـ وهما المصدران الأساسيان للتشريع الإسلامي - سبباً رئيسياً في نشأة العلوم اللغوية من نحو وصرف وبلاغة ومعاجم وغيرها ، كما كانا أيضا سبباً في نشأة العلوم الشرعية من عقيدة وتفسير وفقه وأصوله غيرها ، فكانت هناك صلة وثيقة بين العلوم الشرعية والعلوم اللغوية ، ولاسيما الترابط الحاصل بين علم النحو العربي وعلم أصول الفقه.

وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه على مبحثين وخاتمة وقائمة بالمصادر والمراجع ، وقد تضمن المبحث الأول (أقوال سيبويه في الحروف والأدوات) خمسة مطالب هي : المطلب الأول : ورود حرف الجر (الباء) بمعنى (أجل)، المطلب الثاني : الواو الحالية بمعنى (إذ) ، المطلب الثالث : حرف الجر (مِن)، المطلب الرابع : أداتا الجواب (نعم وبلى) ، المطلب الخامس : الأداة (مَن) الاستفهامية .

أما المبحث الثاني (أقوال سيبويه في دلالة بعض الصيغ والألفاظ) أربعة مطالب :المطلب الأول : صيغة التعجب (ما أفعلَهُ) ، المطلب الثاني : صفة المفعول المطلق (المصدر) ، المطلب الثالث : دلالة صيغ جمع السلامة ، المطلب الرابع : النكرة مع صيغة النفي تفيد العموم .

(الحروف ، الادوات ، صيغة التعجب ، صيغة المفعول المطلق ، صيغة النفي)

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين ، حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ، وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وأصحابه الميامين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، أما بعد ...

فقد كان القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة ـ وهما المصدران الأساسيان للتشريع الإسلامي - سبباً رئيسياً في نشأة العلوم اللغوية من نحو وصرف وبلاغة ومعاجم وغيرها ، كما كانا أيضا سبباً في نشأة العلوم الشرعية من عقيدة وتفسير وفقه وأصوله غيرها ، فكانت هناك صلة وثيقة بين العلوم الشرعية والعلوم اللغوية ، ولاسيما الترابط الحاصل بين علم النحو العربي وعلم أصول الفقه ، إذ تأثّر كل منهما بالآخر ، واستند أحدهما إلى الآخر في وضع المصطلحات والقواعد الكلية .

إنّ النحو وأصوله قد تفاعلا مع الفقه وأصوله، وكان بينهما تأثير واضح وتبادل، وهذا التفاعل قوي مثمر بين هذه العلوم الأربعة، النحو وأصوله من جهة، والفقه وأصوله من جهة أخرى.

ولقد أفاد الأصوليون من أبواب النحو في استخراج الحكم الشرعي من النص: (القرآن الكريم) و (الحديث الشريف) ولعل هذا قول الإمام الشافعي : ((لا أسأل عن مسألة من مسائل الفقه إلا أجبت عنها من قواعد النحو))[1] ، فالمستقرئ لتاريخ الفكر الإسلامي يجد اتصالاً رائعاً بين العلوم خاصة ما تعلق منها بالكتاب .

ومن خلال هذه الصلة الوثيقة بين هذه العلوم الجليلة تشكّل لدى الباحث دافع للكتابة في صلب هذا الموضوع ، فكان من الأولى أن يكون البحث في عالِمَينِ جليلين متخصصين في علمهما ، فوقع الاختيار على كتاب معتبر في أصول الفقه ، وهو كتاب (البرهان في أصول الفقه) لإمام الحرمين إبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني[2](ت٤٧٨هـ) ، وما ذكره من استشهاد على بعض المسائل الأصولية من أقوال إمام النحاة أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الملقّب بـ(سيبويه)[3] (ت١٨٠هـ) ، فكان عنوان البحث : (الاستشهاد بأقوال سيبويه (ت ١٨٠هـ)عند الإمام الجويني (ت ٤٧٨هـ) في كتابه (البرهان في أصول الفقه) .

وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه على مبحثين وخاتمة وقائمة بالمصادر والمراجع ، وقد تضمن المبحث الأول (أقوال سيبويه في الحروف والأدوات) خمسة مطالب هي :

---

(١) شذرات الذهب في أخبار من ذهب :٤٠٧ .

(٢) تنظر ترجمته في الأنساب للسمعاني : ٤٢٨ـ٤٣٣ ، وسير أعلام النبلاء : ١٨/٤٧٠ـ٤٧١.

(٣) تنظر ترجمته في تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٤/٩٩، والفهرست لابن النديم: ٧٤، وسير أعلام النبلاء:٨/٣٥١.

ـ المطلب الأول : ورود حرف الجر (الباء) بمعنى (أجل).

ـ المطلب الثاني : الواو الحالية بمعنى (إذ) .

ـ المطلب الثالث : حرف الجر (مِن).

ـ المطلب الرابع : أداتا الجواب (نعم وبلى) .

ـ المطلب الخامس : الأداة (مَن) الاستفهامية .

أما المبحث الثاني (أقوال سيبويه في دلالة بعض الصيغ والألفاظ) أربعة مطالب :

ـ المطلب الأول : صيغة التعجب (ما أفعلَهُ) .

ـ المطلب الثاني : صفة المفعول المطلق (المصدر) .

ـ المطلب الثالث : دلالة صيغ جمع السلامة .

ـ المطلب الرابع : النكرة مع صيغة النفي تفيد العموم .

وقد استقصيت معظم الأقوال سيبويه التي استشهد بها الإمام الجويني في كتابه ، وهي ما يقارب عشرة أقوال ، بيّنت معظمها وناقشته في هذا البحث ، معتمدا المصادر والمراجع الأصولية والنحوية فيما يتعلق بموضوع البحث ، سائلا الله تعالى أن يتقبله مني ، وأن يكتب له القبول للقارئين الكرام ، فهو حسبي ونعم الوكيل .

المبحث الأول

(أقوال سيبويه في الحروف والأدوات)
Sibawayh's sayings about letters and tools

المطلب الأول: ورود حرف الجر (الباء) بمعنى (أجل)

The occurrence of the preposition (ba) meaning (yes).

قال الامام الجويني (رحمه الله) متحدثا عن معنى الباء : ((وقال سيبويه رحمه الله وترد بمعنى أجل قال الله سبحانه وتعالى : ((وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيّاً))[1] أي ولم أكن لأجل دعائك شقيا))[2] .

ذكر الامام الجويني ذلك في معرض حديثه عن الباء الواردة في قوله تعالى : ((يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ))[3] . فالباء تفيد التبعيض[4] ، وقد ذكر اهل اللغة معاني عديدة للباء ، اهمها : الالصاق والاستعانة والمصاحبة ، والظرفية والبدل والمقابلة والمجاوزة والاستعلاء ، وغيرها[5]. وقد بيّن الأصوليون أن قوله سبحانه : (وامسحوا برؤوسكم) هو من المجمل ؛ لِأَنَّهُ يحْتَمل مسح جَمِيع الرَّأْس وَيحْتَمل مسح بعضه فاذا احْتمل مسح كل وَاحِد مِنْهُمَا بَدَلا من الآخر افْتقر إِلَى بَيَان فاذا رُوِيَ أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مسح بناصيته كَانَ ذَلِك بَيَانا لِلْآيَةِ وَوَجَب مسح ذَلِك الْمِقْدَار من الرَّأْس[6] .

وقد بيّن الفراء أن المعنى الأساس للباء هو الإلصاق ، فلا يصح الاستشهاد للتبعيض في هذه الآية ، فقال : ((منع أصحابنا الاحتجاج بقوله تعالى: (وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ) على جواز مسح بعض الرأس، وقالوا: الباء تفيد الإلصاق دون التبعيض؛ لأن الباء تستعمل فيها فيما لا يصلح فيه التبعيض وهو قولهم: استعنت بالله، وتزوجت بامرأة، ولا يجوز أن يقال: "استعنت ببعض الله"؛ لاستحالة ذلك عليه سبحانه، ولا: مررت ببعض امرأة. ومنه قوله -صلى الله عليه وسلم: "لا نكاح إلا بولي وشاهدين" ، ولا يجوز التبعيض

---

(١) مريم : ٤.

(٢) البرهان في أصول الفقه : ٤٩/١، ٥٠. ولم يعثر الباحث على هذا القول في كتاب سيبويه .

(٣) المائدة : ٦

(٤) البرهان في أصول الفقه : ٤٩/١ .

(٥) ينظر الجنى الداني :٣٦ ، ومغني اللبيب عن كتب الأعاريب : ٣٩/١ .

(٦) المعتمد في أصول الفقه : ١/ ٣٠٨.

في ذلك))[١].

وقد ذهب الامام الشَّافِعِي فِي قَوْله تَعَالَى(وامسحوا برؤوسكم) إلى أن الْبَاء للتَّبْعِيض فَإِنَّمَا يلْزمه مسح بعض الرَّأْس وَذَلِكَ أدنى مَا يتَنَاوَلهُ الِاسْم وَقَالَ الإمام مَالك الْبَاء صلَة للتَّأْكِيد بِمَنْزِلَة قَوْله تَعَالَى)(تنْبُتُ بالدُّهْنِ)[٢] كَأَنَّهُ قَالَ وامسحوا رؤوسكم فَيلْزمهُ مسح جَمِيع الرَّأْس[٣].

وخلاصة القول في هذه المسألة أن من يرى ان الباء للتبعيض أوجب مسح بعض الرأس ، ومن يراها للإلصاق أوجب مسح الرأس كله ، أما ما ذكره الامام الجويني عن سيبويه فأظنه يريد أنها تفيد التعليل والسببية ، وهي من المعاني المتعددة للباء ، فقد تفيد التعليل والسببية ، كقوله تعالى : ((إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ))[٤]، أي : بسبب اتخاذكم العجل ، وقوله : ((فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ))[٥]، أي: بسبب ذنبه ، ومن الملاحظ أن بعض اللغويين والأصوليين يستعمل مصطلح (باء التعليل) ، بينما يطلق عليها آخرون (الباء السببية) ، ولكن بتدقيق النظر في الأمثلة واشواهد التي يوردونها ومناقشتهم لها ، نجد أن التعليل والسببية شيء واحد في هذا المجال .

المطلب الثاني: الواو الحالية بمعنى (إذ)

The present waw meaning (if)

قال الجويني (رحمه الله) : ((قال سيبويه رحمه الله قد ترد (الواو) بمعنى (إذ) وهي التي تسمى واو الحال قال الله سبحانه وتعالى: (ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاساً يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ)[٦] أي إذ طائفة (قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ)))[٧].

وقد ذكر سيبويه ذلك بقوله : ((وأما قوله عزَّ وجلَّ: " يغشى طائفة منكم وطائفة قد أهمتهم أنفسهم "، فإنما وجهوه على أنه يغشى طائفةً منكم وطائفةٌ فى هذه الحال، كأنه قال: إذ طائفةٌ فى هذه الحال))[٨].

(١) العدة في أصول الفقه : ٣٠١/١.
(٢) المؤمنون : ٢٠ .
(٣) أصول السرخسي : ٢٢٨/١ .
(٤) البقرة :٥٤.
(٥) العنكبوت : ٤٠ .
(٦) آل عمران : ١٥٤ .
(٧) البرهان في اصول الفقه : ٥١/١ .
(٨) كتاب سيبويه : ٩٠/١ .

وهذه الواو في (وَطَائِفَةٌ) تسمى واو الحال، وواو الابتداء، وبمعنى (إذ) ، والجملة في موضع الحال من الكاف والميم في (مِنْكُمْ) وعاملها يغشى[1] .

وتحدّث المبرد (ت٢٨٥هـ) عن هذه الواو ، فقال : ((وَتقول: مَرَرْت بزيد وَهِنْد الضاربته، أى وَهِنْد الَّتِى تضربه، فموضعها مَوضِع الْحَال بِمَنْزِلَة قَوْلك: كلمت زيدا، وَعَمْرو عِنْده فتقدير الْوَاو: تَقْدِير (إِذْ) ؛ كَمَا قَالَ الله عز وَجل: {يغشى طَائِفَة مِنْكُم وَطَائِفَة قد أهمتهم أنفسهم} أى: إِذْ طَائِفَة فى هَذِه الْحَال))[2].

فالواو هنا عند سيبويه هي ليست واو العطف التي تفيد مطلق الجمع والاشتراك ، وذلك أن الجملة التي بعدها غير داخلة في إعراب الاسم الذي قبلها ولا هي معطوفة على الجملة التي قبلها، وإنما الكلام مجموعه في موضع نصب بوقوعه موقع الحال فهذا ما ينبئك عن استحكام الواو في باب الدلالة على الاجتماع، إذ كان حكم الحال أن تكون مصاحبة لذي الحال[3].

وإذا كانت هذه الواو بمعنى (إذ) كما ذكر سيبويه ، فهي للزمن الماضي ، والمعنى : يغشى طائفة منكم، وطائفة في هذه الحال، كأنه قال (إذ طائفة في هذه الحال)، فإنه جعله وقتا، ولذلك سمَّاها بعضهم واو الوقت ، قال ابن السراج (ت٣١٦هـ) : ((وإذا ذكرت "إن" بعد واو الوقت كسرت، لأنه موضع ابتداء نحو قولك: رأيته شابا وإنه يومئذ يفخر))[4] ، وبعضهم ذكر واو الحال وواو الوقت، على أنها واوان مختلفان، جاء في (لسان العرب) : ((وَمِنْهَا واواتُ الْحَالِ كَقَوْلِكَ: أَتَيْتُه والشمسُ طالِعةٌ أَي فِي حَالِ طُلُوعها، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ ؛ وَمِنْهَا واوُ الوَقْتِ كَقَوْلِكَ: اعْمَل وأَنتَ صَحِيحٌ أَي فِي وقْتِ صِحَّتِك، والآنَ وأَنت فارِغٌ، فَهَذِهِ واوُ الْوَقْتِ وَهِيَ قَرِيبة مِنْ وَاوِ الْحَالِ))[5].

ولم يرد أن يجعلها واو عطف[6]، إذ لو أريد العطف على قوله (يغشى طائفة منكم) لجاءت (طائفة) الثانية منصوبة ، ولدخلت في حكم ما قبلها في كونها يغشاها النعاس ، وقد أجاز بعضهم النصب على أن تجعلها واو عطف بإضمار: وتهم طائفة أنفسهم قد أهمتهم أنفسهم[7] ، وهذا تأويل فيه تكلّف في الإعراب والتقدير ، وما ذهب إليه سيبويه وعدد من المعربين في كونها واواً حالية والجملة الاسمية بعدها (طائفةٌ قد أهمتهم) في موضع نصب على الحال ، هي أقرب للصواب وتتناسب مع السياق الواردة فيه ، والله تعالى أعلم .

---

(١) الكتاب الفريد في اعراب القران المجيد : ١٥٣/٢ ، والمهذب في علم أصول الفقه المقارن : ١٢٨٦/٣ .

(٢) المقتضب : ٢٦٣/٣ .

(٣) المخصص : ٢٢٧/٤ ، ومعاني النحو : ٢٩٦/٢ .

(٤) الاصول في النحو : ١/ ٢٦٥ .

(٥) لسان العرب : ٤٨٩/١٥ .

(٦) ينظر معاني النحو : ٢٩٩/٢ .

(٧) ينظر شرح كتاب سيبويه للسيرافي : ٣٨٨/١ .

المطلب الثالث: حرف الجر (من)

preposition (of)

تحدّث الإمام الجويني (رحمه الله) عن الحرف (من) قائلاً: ((وأما "من" فحرف جار خافض لا يدخل إلا على اسم ومعناه التخصيص والتبعيض تقول أخذت الدراهم من الكيس.وقد يرد مؤكدا للتعميم واستغراق الجنس قال سيبويه رحمه الله : إذا قلت ما جاءني رجل فاللفظ عام ولكن يحتمل أن يؤول فيقال ما جاءني رجل بل رجلان أو رجال فإذا قلت ما جاءني من رجل اقتضى نفى جنس الرجال على العموم من غير تأويل))[١].

تأتي (من) لمعاني عديدة ، أهمها : ابتداء الغاية، وهو الغَالبُ عليها، حتى ادّعى جماعة أنّ سائر معانيها راجعة إليه[٢].وتأتي كذلك للتبعيض ، وبيان الجنس ، والتعليل ، والبدل ، وغير ذلك من المعاني التي ذكرها النحاة[٣] .

وقد بيّن سيبويه هنا في القول الذي ذكره الإمام الجويني ، أن ثمت فرقا بين قولك : (ما جاءني رجل) وقولك (ما جاءني من رجلٍ) ، فقولك (ما جاءني رجل) يحتمل نفي الوحدة ، أي ما جاءني رجل واحد ، بل جاءني رجلان أو ثلاثة أو أربعة .....الخ ، فهذه جملة احتمالية ، قد يكون معناها نفي مجيء جنس الرجال ، وقد يكون معناها نفي الواحد منهم ، واثبات الأعداد الأخرى .

أما عند المجيء بحرف الجر (من) ، فإن الجملة تكون قطعية في دلالتها على استغراق الجنس ، فتقول : (ما جاءني من رجلٍ) ، فلا وجه للاحتمال هنا ، ولا يصحّ تأويل الجملة هنا بغير إرادة نفي الجنس ؛ لأن هذا ما يقتضيه معنى (من) ، وهو استغراق الجنس .

وتوهم بعضهم أن (من) هنا زائدة ؛ لأنه يصلح الكلام من دونها ، وقد عقب المبرد على هذا قائلاً: ((وأَمَّا قَوْلهم إِنَّها تكون زَائِدَة فلست أَرى هَذَا كَمَا قَالُوا وَذَاكَ أَنَّ كلّ كلمة إِذا وَقعت وَقع مَعهَا معنى فإنما حدثت لذَلِك الْمَعْنى وَلَيْسَت بزائدة فَذَلِك قَوْلهم مَا جَاءَنِي من أَحد وَمَا رأَيت من رجل فَذكرُوا أَنَّها زَائِدَة وأَنَّ الْمَعْنى مَا رأَيت رجلا وَمَا جاءَني أَحد وَلَيْسَ كَمَا قَالُوا ، وَذَلِكَ لأَنَّها إِذا لم تدخل جَازَ أَن يَقع النَّفْي بِوَاحِد دون سَائِر جنسه تَقول مَا جاءَني رجل وَمَا جاءَني عبد الله إِنَّما نفيت مَجِيء وَاحِد وإِذا قلت مَا جاءَني من رجل فقد نفيت الْجِنْس كلَّه))[٤].

---

(١) البرهان في أصول الفقه :٥٦/١ . ولم يجد الباحث ذلك القول في موضعه من كتاب سيبويه .

(٢) العدة في إعراب العمدة :١٣٠/١ .

(٣) ينظر شرح التسهيل :١٥٣/٣ ، وارتشاف الضرب :١٧١٩/٤ ، وشرح الأشموني :٧٠/٢ ، وجامع الدروس العربية : ١٧٢/٣.

(٤) المقتضب : ٤٥/١.

وقال السيرافي في شرحه على كتاب سيبويه : ((فأما إذا قلت: " ما جاءني من رجل " فإن فيه فائدة ومعنى زائدا على قولك: " ما جاءني رجل "؛ وذلك أنك إذا قلت: " ما جاءني رجل " احتمل أن تكون نافيا لرجل مفرد، وقد جاءك أكثر من رجل ويحتمل أن تكون نافيا لجنس الرجال. فإذا أدخلت " من " أزالت " من " أحد المعنيين من الكلام وقصرته على المعنى الآخر، وهو معنى الجنس))[1].

وذهب بعضهم إلى أن (من) في قَوْلك (مَا جَاءَنِي من رجل) زَائِدَة من وَجه لأنّك لَو حذفتها لاستقام الْكَلَام وَغير زَائِدَة من وَجه لأنَّها تفِيد استغراق الْجِنْس أَلا ترى أَنَّك لَو حذفتها لنفيت رجلا وَاحِدًا كَقَوْلِك مَا جَاءَنِي رجلٌ بل رجلَانِ وَإِذا أثبتَّها دللت بذلك على أَنَّه لم يأتك رجلٌ وَلَا أَكثر[2].

و(من) عند سيبويه في الكتاب كأنها مأخوذة من معنى التبعيض قال: ((وقد تدخل في موضعٍ لو لم تدخل فيه كان الكلام مستقيما ولكنها توكيد بمنزلة (ما)، إلا أنها تجر لأنها حرف إضافة، وذلك قولك: ما أتاني من رجلٍ، وما رأيت من أحدٍ. ولو أخرجت (من) كان الكلام حسناً، ولكنه أكد بمن لأن هذا موضع تبعيضٍ، فأراد أنه لم يأته بعض الرجال والناس))[3].

المطلب الرابع: أداتا الجواب (نعم وبلى)

Instruments of answer (yes and yes)

قال الإمام الجويني (رحمه الله) : ((وأما (نعم وبلى) فمعناهما قريب إلا أن بلى لا تستعمل إلا في جواب كلام يشتمل على نفى كقوله سبحانه وتعالى: (أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى)[4] قال سيبويه : لو قالوا نعم لكان نفيا للربوبية ، وأما (نعم) فللإثبات فإذا قال قائل: أرأيت زيدا فليكن جوابك إذا كنت رأيته: نعم))[5].

وقد أشار سيبويه إلى دلالة الأداتين بقوله : ((وأما (بلى) فتوجب به بعد النفي ؛ وأما (نعم) فعدةٌ وتصديقٌ، تقول: قد كان كذا وكذا، فيقول: نعم ؛ وليسا اسمين .... فإذا استفهمت فقلت أتفعل؟ أجبت بنعم، فإذا قلت: ألست تفعل؟ قال: بلى))[6]

(نعم) و (بلى) هما أداتا جواب لاستفهام قبلهما ، لكنهما يختلفان في الدلالة فـ(بلى) تكون جواباً للكلام الذي فيه النفي، فإذا قال الرجل للرجل: ألستَ تقومُ؟ قال: بلى. و (نعم) تقع جواباً للكلام الذي لا

(١) شرح كتاب سيبويه للسيرافي :٩٤/١ .
(٢) اللباب في علل البناء والإعراب : ٣٥٥/١ .
(٣) الكتاب : ٢٢٥/٣ .
(٤) الأعراف :١٧٢ .
(٥) البرهان في اصول الفقه :٥٨/١ .
(٦) الكتاب : ٢٣٤/٤ .

نفي فيه. فإذا قال الرجل للرجل: هل تقوم؟ قال: نعم. قال الله تبارك وتعالى: ((أَلَمْ يأتِكم نذيرٌ قالوا بلى))[١] ، وقال جل وعز: ((ألستُ برَبّكم قالوا بلى)). وقال في نعم: ((فهل وجدتم ما وَعَدَ ربُّكم حقّاً قالوا نعم))[٢] ، وإنما صارت " بلى " تتصل بالنفي ، لأنها رجوع عن النفي إلى التحقيق[٣].

قال الراغب الأصفهاني : ((بَلَى: ردّ للنفي نحو قوله تعالى: (وَقالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْداً فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ ما لا تَعْلَمُونَ بَلى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً)[٤] ، أو جواب لاستفهام مقترن بنفي نحو: (أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قالُوا: بَلى)[٥] ، و (نعم) يقال في الاستفهام المجرّد نحو: (فَهَلْ وَجَدْتُمْ ما وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قالُوا: نَعَمْ)[٦] ، ولا يقال هاهنا: بلى فإذا قيل: ما عندي شيء فقلت: بلى فهو ردّ لكلامه، وإذا قلت نعم فإقرار منك))[٧].

وقد ذكر الإمام السرخسي (ت٤٨٣هـ) أن (بلى ونعم) هي من الألفاظ التي لا تستقل بنفسها ، فهي مقيّدة بطبيعة السؤال الْمَذْكُور الَّذِي كَانَ سببا لهَذَا الْجَواب حَتَّى جعل إِقْرَارا بذلك وَبِاعْتِبَار أصل اللُّغَة بلَى مَوْضُوع للجواب عَن صِيغَة نفي فِيهِ معنى الِاسْتِفْهَام وَنعم جَوَاب لما هُوَ مَحْض الِاسْتِفْهَام ، وَقد تسْتَعْمل (بلَى وَنعم) فِي جَوَاب مَا لَيْسَ باستفهام على أَن يقدر فِيهِ معنى الِاسْتِفْهَام أَو يكون مستعارا عَنهُ[٨] .

المطلب الخامس: الأداة (مَن) الاستفهامية

The interrogative tool (who).

ذكر الإمام الجويني أن للعرب مذهبين في دلالة (مَن) ، فمنهم من يراعي اللفظ فيعاملها معاملة المفرد ، ومنهم من يراعي المعنى فيعاملها معاملة الجمع ، فقال : ((ثم للعرب مذهبان شائعان فمنهم من يكني عن معنى من ومنهم من يرد الكناية إلى لفظه وهما جاريان في التنزيل قال الله تعالى: (وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ)[٩] ، وقال: (وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ)[١٠] ، فكذلك القول في التذكير والتأنيث فهذا مما

(١) الملك : ٦٧ .
(٢) الأعراف :٤٤.
(٣) الزاهر في معاني كلمات الناس : ٥٠/٢ .
(٤) البقرة :٨٠-٨١ .
(٥) الأعراف :١٧٢ .
(٦) الأعراف:٤٤ .
(٧) المفردات في غريب القرآن :١٤٦.
(٨) ينظر أصول السرخسي : ٢٧١/١ .
(٩) محمد :١٦ .
(١٠) يونس : ٤٢.

لا يبدي المراء فيه إلا غبي))[1].

وحديث الإمام هنا عن (من) الموصولة التي بمعنى (الذي) ، ثم استأنف الحديث عن (مَن) الاستفهامية ، التي تستعمل للمفرد والجمع كذلك ، وقد أخطأ من ألحق معها ألف التثنية ، أو واو الجمع ، أو تاء التأنيث ، وما ورد عن سيبويه في ذلك إنما هو من باب الحكاية ، لا الاستعمال ، فقال : ((وأما ما اغتر به هؤلاء من قول بعضهم: من ومنان فهذا من شواذ اللغة وليس من ظاهر كلام العرب وإنما أورده سيبويه في باب الحكاية وبناء على محاكاة الخطاب فإذا قال القائل: جاء رجل قلت: من؟ وإذا قال: جاء رجلان قلت: منا؟ وإذا قال: أقبل رجال، قلت: منون؟ وإذا قال: أقبلت امرأة قلت: مَنَه؟ وكذلك منتان ومنات ، ثم ما ذكرناه ليس باللغة الغالبة في باب الحكاية أيضا))[2].

وقد ذكر سيبويه ذلك في باب (مَن اذا كنت مستفهما عن نكرة) ، فقال : ((اعلم أنك تثنى مَن إذا قلت رأيت رجلين كما تثنى أيا، وذلك قولك: رأيت رجلين، فتقول: مَنَيْن كما تقول أيين. وأتاني رجلان فتقول: مَنان، وأتاني رجال فتقول: مَنون. وإذا قال: رأيت رجالا قلت: مَنين، كما تقول أيِّين. وإن قلت رأيت امرأة قلت: مَنَهْ؟ كما تقول أيّة))[3].

وذكر النحاة هذه اللغة في (مَن) وهي تثنيتها وجمعها وتأنيثها ، وبيّنوا أنها نادرة الاستعمال ، وهي لهجة لبعض القبائل ومن ذلك قول الشاعر :

أَتَوا نَارِي فَقُلْتُ مَنُونَ أنتمْ ... فَقَالُوا الجِنُّ قلتُ عِموا ظلاما[4]

والشاهد هنا في قوله :(منون انتم) أي : مَن أنتم؟

وذهب بعض النحاة إلى أن الشاعر اضطر إلى ذلك ، فهو من قبيل الضرورة الشعرية[5] ، ومن ذلك ما قاله الكسائي : ((ربما احتاج الشاعر فزاد هذه الزوائد))[6].

فهذه اللغة من النادر القليل ، فاسم الاستفهام (مَن) يستعمل للمفرد والجمع ، وللمذكر والمؤنث ، سواء أكان المستفهم عنه معرفة أم نكرة ، فضلا عن عدم ورود مثل هذه اللغة في كلام الله تعالى ، فما ذهب إليه الامام الجويني (رحمه الله) يعدّ من صواب القول ، والله تعالى أعلم .

(١) البرهان في أصول الفقه :١٢٩/١.

(٢) البرهان في أصول الفقه :١٢٩/١.

(٣) الكتاب : ٤٠٩/٢.

(٤) البيت لسمير بن الحارث الضبي ، ينظر : العين :٣٩٠/٨ ، والكتاب :٤١١/٢، والنوادر في اللغة : ٣٨٠ ، والمقتضب :٣٠٧/٢.

(٥) ينظر شرح كتاب سيبويه للرماني : ٧٣٧ .

(٦) شرح التصريح على التوضيح : ٤٨٢/٢ .

المبحث الثاني

(أقوال سيبويه في دلالة بعض الصيغ والألفاظ)

Sibawayh's sayings on the meaning of some formulas and words(

المطلب الأول: صيغة التعجب (ما أفعلَهُ)

Exclamatory form (what I do)

قال الإمام الجويني (رحمه الله) : ((والتعجب كقولك: ما أحسن زيداً ، قال سيبويه : تقديره شيء حسن زيدا))[١].

التَّعَجُّب مَا يجده الْإِنْسَان من نَفسه عِنْد خُرُوج الشَّيْء من عَادَته[٢] ، وله في العربية صيغتان قياسية، هما : (ما أفعَلَهُ) و (أفعِلْ بهِ)[٣]، فالأول نَحْو قَوْلك : مَا أحسن زيدا وَمَا أجمل بكرا وَمَا أظرف أَبَا عبد الله ، والثاني نحو قَوْلك أحسن بزيدٍ أَي مَا أحسن زيدا وأجمل بِجَعْفَرٍ أي: ما أجمل جعفرًا[٤].

وقد قدّر سيبويه وغيره من النحاة في صيغة (ما أفعلَه) ، نحو : ما أحسنَ زيداً ، قدّروه : شيءٌ حسَّنَ زيداً ، فهي صيغة متكونة من (ما) التعجبية ، التي يلزم أن تتقدّم على الفعل ، وقد اجمع النحاة والمعربون على اسميتها[٥] ؛ لأن في الفعل ضميراً يعود عليها ، ولا يعود الضمير الا على الأسماء ، وأجمعوا أيضا على أنها مبتدأ ؛ لأنها مجردة للإسناد عليها[٦]. ف(ما) اسم تعجب مبني على السكون في محل رفع مبتدأ ، و(أحسنَ) فعل ماض مبني على الفتح، والفاعل ضمير مستتر وجوبا تقديره هو عائد على ما ، والجملة من الفعل والفاعل في محل رفع خبر، و(زيداً) مفعول به منصوب بالفتحة الظاهرة[٧].

واختلف النحاة في نوعها ومعناها ، فهي عند سيبويه نكرة تامة مكتفية بنفسها فلا تحتاج صفة أو صلة وهي بمعنى شيء ، فكأننا نقول: (شيء أحسن زيداً) ، فهي مبهمة ، لذلك خصّوها بالتعجب ؛ لأن

(١) البرهان في أصول الفقه : ٥٣/١ ، وينظر كتاب سيبويه :١٢/٣ .
(٢) الجمل في النحو :٧٨.
(٣) الأصول في النحو :١٠٤/١ .
(٤) ينظر توجيه اللمع :٣٨١ .
(٥) النحو الأساسي :٤٥٠ .
(٦) المصدر نفسه.
(٧) ينظر التطبيق النحوي :٣٠٥-٣٠٦ .

الشيء إذا كان مبهما كان أفخم لمعناه وتشوقت النفس إليه ، فجاز الابتداء بها لتضمنها معنى التعجب ، وما بعدها غير مرفوع[1].

أما الأخفش فقال : هي معرفة ناقصة بمعنى (الذي) ، وما بعدها صلة لا موضع لها من الاعراب[2] ، وقال أيضا : انها قد تكون نكرة ناقصة بمعنى : شيء عظيم ، وما بعدها صفة مرفوعة ، وعلى هذا يكون الخبر محذوفا وجوبا[3].

والراجح ما ذهب إليه سيبويه ومن معه من البصريين ، وإنما جاز الابتداء بهذه النكرة لأن الغرض منه التعجب لا الاخبار المحض ، وقد عُدل عن (شيء) إلى (ما) ، لأن (ما) أشد ابهاما[4] .

المطلب الثاني: صفة المفعول المطلق (المصدر)

Absolute object adjective (infinitive)

تحدث الإمام الجويني عن دلالة العدد في المصدر قائلاً : ((فإن قيل: أليس يحسن أن يقال ضربته ضربا كثيرا ، فلو لم يكن مشعرا بالعدد لما جاز وصفه بالكثرة وعن هذا صار بعض أهل العربية إلى أن المصدر صالح للجمع وإن لم يكن مشعرا به كما حكيته قبل هذا عن بعض الأصوليين. قال سيبويه: قول القائل (كثيراً) صفة والموصوف لا يشعر بالصفة ولو أشعر بها لاستغنى بنفسه عنها ولجرت الصفة مجرى التأكيد للموصوف إذا قال القائل رأيت زيدا نفسه وليس الأمر كذلك فقول القائل ضربت زيدا ضربا كثيرا كقوله ضربت زيدا ضربا شديدا))[5].

وما يعنيه الإمام الجويني (رحمه الله) هنا أن المصدر لا يُشعر بعموم ولا خصوص ، وأن المصدر بنفسه لا يدل على العدد ، ولو كان دالا على عدد معين لما جاز وصفه بالكثرة ، واستشهد على مذهبه هذا بقول سيبويه أن (كثيراً) صفة للمصدر (ضرباً) ، ولو كان المصدر دالا على العدد بنفسه لما جيء بتلك الصفة.

وقد ذكر الزركشي (ت٧٩٤هـ) رأي الإمام الجويني هذا في معرض حديثه عن دلالة المصدر ، وبيّن أن ابن خروف النحوي (ت٦٠٩هـ) أنكر على الإمام الجويني هذا الرأي ، وأنه ليس لسيبويه قول في ذلك ولا مذهب ، فقال : ((وَاخْتَارَ الْإِمَامُ أَنَّهُ غَيْرُ مُشْعِرٍ بِوَاحِدٍ أَوْ جَمْعٍ، وَتَمَسَّكَ بِاعْتِذَارِ سِيبَوَيْهِ عَنْ قَوْلِهِمْ: ضَرَبْته ضَرْبًا كَثِيرًا، نَعْتٌ لِلضَّرْبِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ فِي الضَّرْبِ التَّعَدُّدُ، وَالْمَنْعُوتُ لَا يُشْعِرُ بِنَعْتِهِ، أَلَا تَرَى إِلَى

(١) الكافية في النحو :٣١١ .
(٢) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك :٢٢٦/٣ .
(٣) المصدر نفسه .
(٤) اللباب في علل البناء والإعراب : ١٩٦/١ .
(٥) البرهان في أصول الفقه : ١١٦/١ .

قَوْلِهِمْ: رَأَيْت رَجُلًا عَالِمًا، فَإِنَّ لَفْظَةَ " رَجُلٍ " لَا تُشْعِرُ بِعَالَمٍ، وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ ابْنُ خَرُوفٍ ذَلِكَ. وَقَالَ: هَذَا لَمْ يَقُلْهُ سِيبَوَيْهِ، وَلَا هُوَ مَذْهَبُهُ))[1].

وما ذكره الجويني ـ في أن المصدر صالح للجمع وان لم يكن مشعرا به ، وأن الصفة هي التي تحدد الأفراد أو الجمع في هذا المصدر ـ هو ما عليه أغلب النحاة ، ومن ذلك ما ذهب إليه الفراء (ت٢٠٧هـ) في تفسير المصدر الموصوف (ثُبوراً كثيراً) في قوله تعالى : ((لَّا تَدْعُواْ ٱلْيَوْمَ ثُبُورًا وَٰحِدًا وَٱدْعُواْ ثُبُورًا كَثِيرًا))[2] حيث ذكر أن الثبور مصدر، والمصادر لا تجمع، وإنما يعبَّر عن معنى الجمع بالوصف "كما يقال: قعدت قعودًا طويلًا، وضربته ضربًا كثيرًا فكأن المعنى: ادْعُوا بالثبور دعاء كثيرًا، لأن حبسكم على العذاب سيدوم[3] .

ويرى الباحث أن ما ذهب إليه الإمام الجويني (رحمه الله) واستشهد عليه بكلام سيبويه ليس مجانبا للصواب ؛ لأن المصدر يحتمل القليل والكثير ، والإفراد والجمع ، فإذا قلت مثلا : (سلّمت عليهم تسليماً) ، فإن دلالة المصدر (تسليماً) تحتمل القليل والكثير ، إذ يحتمل أنك سلّمت عليهم سلاما واحدا ، ويحتمل كذلك أنك سلّمت سلاما متعددا، لكنك إذا وصفت المصدر بصفة فقلت : (تسليماً كثيرا) دلّ ذلك على كثرة السلام من خلال نعتك للمصدر ، والله تعالى أعلم .

المطلب الثالث: دلالة صيغ جمع السلامة

The meaning of the plural forms of safety

أورد الإمام الجويني (رحمه الله) في مسألة دلالة جمع السلامة قوله : ((ذكر سيبويه وغيره من أئمة النحو أن جمع السلامة من أبنية جمع القلة وهذا مشكل جدا فإن مصادمة الأئمة في الصناعة والخروج عن رأيهم لا سبيل إليه والرجوع في قضايا العربية إليهم والاستشهاد في مشكلات الكتاب والسنة بأقوالهم ، والأصوليون القائلون بالعموم مطبقون على حمل جمع السلامة إذا تجرد عن القرائن المخصصة على الاستغراق وصائرون إلى تنزيله منزلة جمع الكثرة من أبنية التكسير فأهم مقصود المسألة محاولة الجمع بين مسالك الأئمة))[4].

---

(١) البحر المحيط في أصول الفقه : ١٧٤/٤ .

(٢) الفرقان :١٤ .

(٣) ينظر الغريبين في القرآن والحديث : ٢٧١/١ ، ولسان العرب : ٩٩/٤ ، والمعجم الاشتقاقي :٢٣٣/١ .

(٤) البرهان في أصول الفقه : ١١٧/١ و١١٨ .

والملاحظ هنا أن الإمام الجويني يرى أن سيبويه وغيره من أهل اللغة ذهبوا إلى دلالة القلّة في جمع السلامة[1] ، وهذه الدلالة قد ذكرها العديد من النحاة ، قال ابن الوراق (ت٣٨١هـ) : ((وَاعْلَم أَن جمع السَّلامَة حَقه أَن يدْخل فِي بَاب الْجمع الْقَلِيل))[2] ، وعند حديث ابن يعيش (ت٦٤٣هـ) عن أوزان جموع القلة ذكر من ضمنها جمع السلامة ، فقال : ((والمرادُ بالقليل الثلاثة فما فوقها إلى العشرة، وما فوق العشرة فكثيرٌ. أبنيةُ القلّة أربعةُ أمثلةٍ من التكسير، وهي: أَفْعُلُ مثل: "أَفْلُسٍ"، و"أَكْعُبٍ"، وأَفْعالٌ، مثل: "أَجْمالٍ"، و"أَفْراسٍ"، وأَفْعِلَةُ، مثل: "أَرْغِفَةٍ"، و"أَجْرِبَةٍ"، وفِعْلَةُ، مثل: "غِلْمَةٍ"، و"صِبْيَةٍ". ومن ذلك جمعا السلامة بالواو والنون، نحو: "الزيدون"، و"المسلمون"، والألِف والتاء. فهذان البناءان أيضًا من أبنية القلّة))[3] ، إذ يكاد يتفق النحاة على دلالة القلة في الجمع السالم سواء كان لمذكر أو مؤنث.

أما الأصوليون فقد ذكر الإمام الجويني في نصّه أعلاه ، أنهم مخالفون لأهل اللغة في دلالة جمع السلامة ، فهو يدل عندهم على الإستغراق والعموم ، وأنه يدل على الكثرة إن تجرد من القرائن ، وقد ذكر بعض الأصوليين ذلك وذهبوا إلى ما ذهب إليه الإمام الجويني ، قال الزركشي (ت٧٩٤هـ) في باب (مَا يُفِيدُهُ جَمْعُ السَّلَامَةِ وَجَمْعُ التَّكْسِيرِ): ((وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُصُولِيِّينَ مُصَرِّحُونَ بِأَنَّ جَمْعَ السَّلَامَةِ لِلتَّكْثِيرِ، كَالْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ))[4].

وما ذكره الجويني ومن تبعه في ذلك من أئمة الأصول في أن الأصوليين ذهبوا هذا المذهب في دلالة العموم لجمع السلامة ليس بسديد ، فهناك خلاف بين الأصوليين على ذلك ، وقد عدّ الإمام أبو عبدالله المازري (ت٥٣٦هـ) ذلك من الزلل الذي وقع فيه الإمام الجويني (رحمه الله) ، فقال : ((وذكر سيبويه أن جمع السلامة من أبنية جمع القلة، واستعظم أبو المعالي مخالفته في مثل هذا، أو مخالفة الفقهاء القائلين بالعموم في مثل هذا عنده مطبقون على حمله على الاستغراق. وقد زل أبو المعالي فيما حكي هاهنا من إطباق المعممين على القول بالعموم في مثل هذا))[5].

ومما يؤيّد اختلاف الأصوليين في دلالة جمع السلامة ، ما قاله الإمام الغزالي (ت٥٠٥هـ) رحمه الله : ((وَقِيلَ أَيْضًا جَمْعُ السَّلَامَةِ لِلتَّقْلِيلِ، وَهَذَا بَعِيدٌ))[6].

---

(١) لم يجد الباحث أشارة في كتاب سيبويه إلى ذلك ، لكن هذا الرأي ذكره العديد من علماء اللغة والأصول ، وهم يتفقون مع ما ذكره الإمام الجويني ، ينظر : إيضاح المحصول من برهان الأصول : ٢٧٣، وشرح المفصل : ٢٢٤/٣.

(٢) علل النحو : ٤٩٠ ، وينظر اللباب في علل البناء والإعراب : ١٧٩/٢ .

(٣) شرح المفصل : ٢٢٤/٣ .

(٤) البحر المحيط في أصول الفقه : ١٢١/٤ .

(٥) ايضاح المحصول من برهان الأصول : ٢٧٣ .

(٦) المستصفى : ٢٣٣ .

وذهب الآمدي إلى أن جمع السلامة إن كان منكّرا، أي لم تتصل به الألف واللام، فإنه يدل على العموم ، وإن اتصلت به فهو من الألفاظ الدالة على القلة[١] .

وقد حاول الإمام الكفوي (ت١٠٩٤هـ) التوفيق بين آراء اللغويين والأصوليين في دلالة جمع السلامة ، فقال : ((وجموع السَّلامَة للقلة بِاتِّفَاق النُّحَاة، وَعند الْأُصُولِيِّينَ أَن صِيغَة (الْمُؤمنِينَ) و (الْمُشْركين) وَنَحْوهمَا للْعُمُوم وَلَعَلَّ التَّوْفِيق بَين الْكَلَامَيْنِ هُوَ أَنه لَا مَانع من أَن يكون أصل وَضعهَا للقلة، وَغلب اسْتِعْمَالهَا فِي الْعُمُوم لعرف أَو لشرع، فَنظر النُّحَاة إِلَى أصل الْوَضع والأصوليون إِلَى غَلَبَة الِاسْتِعْمَال؛ أَو تَقول: كَلَام النُّحَاة فِي الْجمع الْمُنكر، وَكَلَام الْأُصُولِيِّينَ فِي الْجمع الْمُعَرّف))[٢].

ويرى الباحث أن دلالة جمع السلامة على العموم او القلة إنما يرجع إلى القرائن ، فقرينة السياق أو القرائن اللفظية هي كفيلة في بيان دلالة الجمع ، وأنّ الجمع أيّاً كان نوعه (جمع تكسير أو جمع سلامة) يدلّ على القليل والكثير، إنّما يتعَيَّن أحدهما بالقرينة ، والا فهناك نصوص قرآنية جاءت بصيغة الجمع السالم ، معرّفة بـ(ال) ومنكّرة ، وهي لا تدل على القليل ، ومن ذلك قوله عز وجل : ((وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحۡزَنُواْ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ))[٣] ، وقوله : ((إِنَّ ٱلۡمُسۡلِمِينَ وَٱلۡمُسۡلِمَٰتِ وَٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡقَٰنِتِينَ وَٱلۡقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلۡخَٰشِعِينَ وَٱلۡخَٰشِعَٰتِ وَٱلۡمُتَصَدِّقِينَ وَٱلۡمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلۡحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمۡ وَٱلۡحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغۡفِرَةٗ وَأَجۡرًا عَظِيمَا))[٤] ، فالقرائن كفيلة بدلالة الجمع وليس الجموع نفسها ، والله تعالى أعلم .

المطلب الرابع: النكرة مع صيغة النفي تفيد العموم

The indefinite noun with the negative form is generally used

قال الجويني (رحمه الله) : ((فأما قولهم: النكرة في النفي تعم ففيه تفصيل لطيف. فأقول: إذا قال القائل ما رأيت رجلا فهذا ظاهر في نفي الرؤية عن جنس الرجال والتأويل يتطرق إليه ، قال سيبويه: يجوز أن يقول القائل: ما رأيت رجلا وإنما رأيت رجالا وإذا كان ينتظم الكلام على هذا الوجه فليس التنكير مع النفي نصا في اقتضاء العموم))[٥].

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام : ٢١٣/٢ .

(٢) الكليات : ٣٣٣ .

(٣) آل عمران : ١٣٩ .

(٤) الأحزاب : ٣٥ .

(٥) البرهان في أصول الفقه : ١١٩/١ .

من المعلوم لدى الأصوليين أن النكرة في سياق النفي تفيد العموم ، كقوله تعالى : ((فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِ))[1]، أما إذا كانت النكرة في سياق الإثبات فلا تفيد العموم، فإذا قلت: ما رأيت رجلاً فهو نفي يفيد العموم ، وإذا قلت: رأيت رجلًا فهو إثبات لا يفيد العموم[2].

والإمام الجويني يتحدّث هنا وهو معترض على ما تعارف عليه الأصوليون ، أن النكرة في سياق النفي تفيد العموم ، إذ لا يصحّ تعميم ذلك ، واستشهد على ما ذهب بقول سيبويه[3]، إذ يصح القول : ما رأيت رجلاً بل رجلين أو رجالاً ، فم تقتضِ النكرة هنا العموم ، مع ورودها في سياق النفي.

وقد أشار سيبويه إلى مثل ذلك بقوله : ((ولا يجوز لأحدٍ أن تَضعه في موضعِ واجبٍ، لو قلتَ كان أحد من آل فلان لم يجز، لأنّه إنما وقع في كلامهم نفْياً عاماً. يقول الرجلُ: أتاني رجلٌ، يريد واحداً في العدد لا اثنين فيقال: ما أتاك رجلٌ، أي أتاك أكثرُ من ذلك، أو يقول أتاني رجلٌ لا أمرأةٌ فيقال: ما أتاك رجل، أي امرأة أتتْك. ويقول: أتاني اليومَ رجلٌ، أي في قوّته ونفاذه، فتقُول: ما أتاك رجلٌ، أي أتاك الضُّعفاءُ. فإذا قال: ما أتاك أحدٌ صار نفياً " عامّا " لهذا كلّه، فإنما مجراه في الكلام هذا))[4].

وذهب إلى مثل ذلك ابن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ) ، إذ يرى أن النكرة لا تفيد العموم على الإطلاق في سياق النفي ، بل أن هذه الدلالة متعلقة بحرف الجر (من) الذي يفيد الاستغراق والعموم ، وبيّن ابن قدامة أن بعض النحويين المتأخرين ذهبوا إلى أن (النكرة في سياق النفي) لا تعم ، إلا أن تكون فيه (مِنْ) مظهرة، كقوله تعالى: ((وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ))[5].

وإذا ما أنعمنا النظر في كلام سيبويه ، فإننا نجد أن كلمة (رجل) النكرة تحتمل معاني عدة قد بينها سيبويه في كلامه ، منها :

- ما أتاك رجل، أي: أكثر من رجل واحد.
- ما أتاك رجل، أي: امرأة أتتك.
- ما أتاك رجل، أي: رجل ضعيف ليس بالقوي.

إن نصّ سيبويه السابق يُلزم القاعدة الأصولية السابقة التي تقول «النكرة في سياق النفي تفيد العموم» بوضع قيد إليها، ويعاد صياغتها كما يلي: (النكرة في سياق النفي تفيد العموم إذا لم يتعارض هذا مع السِّياق).

---

(١) البقرة : ١٩٧.

(٢) ينظر دراسات في علوم القرآن : ٤١٣ ، وينظر أصول السرخسي : ١٦٠/١ .

(٣) لم يعثر الباحث على هذا القول في كتاب سيبويه .

(٤) الكتاب : ٥٤/١ـ٥٥ .

(٥) ص : ٦٥.

وقد استغرب القرافي (ت٦٨٤هـ) أشد الاستغراب من هذه القاعدة التي تعارف عليها اللغويون والأصوليون فقال : ((وأما النكرة في سياق النفي فهي من العجائب في إطلاق العلماء من النحاة والأصوليين يقولون النكرة في سياق النفي تعم، وأكثر هذا الإطلاق باطل))[1]

ونص سيبويه أعلاه يشير أيضا إلى أهمِيَّة السِّياق في التحديد الدِّلَالِيّ الدقيق للاسم النكرة عموما ، وهذا الأمر يتوافق مع ما ذهب إليه الإمام الجويني في أن قاعدة (النكرة في سياق النفي تفيد العموم) لا تؤخذ على إطلاقها ، والله أعلم .

(١) شرح تنقيح الفصول : ١٨١ .

الخاتمة

يمكن ذكر أم النتائج التي توصل إليها البحث ، وعلى النحو الآتي :

١. تميز الإمام الجويني (رحمه الله) بسيره على منهجية ثابتة وواضحة في التعامل مع المسائل اللغوية ، والقضايا النحوية.

٢ـ للإمام الجويني جهد واضح في قواعد اللغوية ودلالات الألفاظ ، حيث يستخدم في ردوده قواعد عامة، ودلالة الفحوى، وينقد القواعد اللغوية المبنيّة على الشذوذ والنادر في اللغة.

٣. من الواضح أن الإمام الجويني يذكر في كتابه (البرهان في أصول الفقه) آراء العلماء من نحويين وأصوليين وغيرهم ،ثم يناقش هذه الأقوال ويرجحها أو يعترض عليها ، ويذكر أدلته وحججه في ذلك .

٤. يستند الإمام الجويني إلى أقوال اللغويين والنحاة ولا سيّما إمامهم سيبويه (رحمه الله) ، مما يدل على اهمية علم النحو العربي في وضع القواعد الأصولية .

٥. يناقض الإمام الجويني في بعض المسائل مذاهب الأصوليين ، ويخالفهم فيها ، كما في مخالفته لقاعدة (النكرة في سياق النفي تفيد العموم) .

٦. تبين للباحث أن الإمام الجويني قد يتوهم في بعض الأحيان بنقل إجماع للأصوليين ، وبعد البحث والاستقصاء يتبين خلاف ذلك .

٧. لسيبويه (رحمه الله) أثر واضح في إبقاء تراث لغة القرآن وحفظها ، وهو حجة لغوية لدى علماء الأصول ، وغيرهم ، والإمام الجويني (رحمه الله) صاحب عقلية نحوية مميزة ، لكنه مع ذلك لم يستغنِ عن الاستشهاد بأقوال إمام النحاة (سيبويه) رحمه الله تعالى .

٨. بيّن البحث أن هناك بعض المسائل التي استشهد بها الإمام الجويني بأقوال سيبويه ، وبعد الرجوع لكتاب سيبويه ، لم نجد لها إشارة ، فربما يكون استقاها من مصادر أخرى ، أو سمعها بالرواية عن مشايخه (رحمهم الله جميعا) . والحمد لله ربِّ العالمين .

المصادر

ـ القرآن الكريم .

١ـ الإحكام في أصول الأحكام ، علي بن محمد الآمدي ، علق عليه : عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي، (دمشق - بيروت) ، ط٢ ، ١٤٠٢ هـ .

٢ـ ارتشاف الضرب من لسان العربأبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت ٧٤٥ هـ) ، تحقيق وشرح ودراسة: رجب عثمان محمد ، مراجعة: رمضان عبد التواب ، مكتبة الخانجي بالقاهرة ، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م .

٣ـ أصول السرخسي ، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٨٣ هـ) ، حقق أصوله: أبو الوفا الأفغاني (رئيس اللجنة العلمية لإحياء المعارف النعمانية) ، لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد بالهند (وصورته دار المعرفة - بيروت، وغيرها) .

٤ـ الأصول في النحو ، أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج (ت ٣١٦هـ) تحقيق : عبد الحسين الفتلي ، مؤسسة الرسالة، لبنان - بيروت ، د.ت .

٥ـ الأنساب ، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت ٥٦٢هـ) ، تحقيق : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره ، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد ط١، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م .

٦ـ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت ٧٦١هـ) ، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، د.ت .

٧ـ إيضاح المحصول من برهان الأصول ، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري (٤٥٣ - ٥٣٦ هـ) ، تحقيق: د. عمار الطالبي ، دار الغرب الإسلامي، تونس ، ط١ ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .

٨ـ البحر المحيط في أصول الفقه ، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، دار الكتبي ، ط١ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

٩ـ البرهان في أصول الفقه ، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ) ، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .

١٠ـ تاريخ بغداد ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)

تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي - بيروت ، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م .

١١ـ التطبيق النحوي ، الدكتور عبده الراجحي ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ط١ ، ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م .

١٢ـ توجيه اللمع ،أحمد بن الحسين بن الخباز ، دراسة وتحقيق: أ. د. فايز زكي محمد دياب، أستاذ اللغويات بكلية اللغة العربية جامعة الأزهر ، أصل التحقيق: رسالة دكتوراة - كلية اللغة العربية جامعة الأزهر ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة - جمهورية مصر العربية ، ط٢ ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

١٣ـ جامع الدروس العربية ، مصطفى بن محمد سليم الغلاييني (ت ١٣٦٤هـ) ، المكتبة العصرية، صيدا ، بيروت ، ط ٢٨ ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م .

١٤ـ الجمل في النحو ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ) ، تحقيق: د. فخر الدين قباوة ، ط٥ ، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م .

١٥ـ الجنى الداني في حروف المعاني ، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي (ت ٧٤٩هـ) ، تحقيق: د فخر الدين قباوة - والأستاذ محمد نديم فاضل ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .

١٦ـ دراسات في علوم القرآن الكريم ، أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي ، ، ط١٢ ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .

١٧ـ الزاهر في معاني كلمات الناس ، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (ت ٣٢٨هـ) ، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط١ ، ١٤١٢ هـ .

١٨ـ سير أعلام النبلاء شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط ، تقديم: بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، ط٣، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

١٩ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ) تحقيق: محمود الأرناؤوط ، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط ، دار ابن كثير، دمشق - بيروت ، ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

٢٠ـ شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ، علي بن محمد بن عيسى، أبو الحسن، نور الدين الأُشْمُوني الشافعي (ت ٩٠٠هـ) ، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان ، ط١ ، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م .

٢١ـ شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو ، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ الأزهري، زين الدين المصري، وكان يعرف بالوقاد (ت ٩٠٥هـ) ، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان ، ط١ ، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م .

٢٢ـ شرح تسهيل الفوائد ، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين

(ت ٦٧٢هـ) ، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١ ، (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) .

٢٣ـ شرح تنقيح الفصول ، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ) ، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد ، شركة الطباعة الفنية المتحدة ، ط١ ، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م .

٢٤ـ شرح كتاب سيبويه ، أبو سعيد السيرافي الحسن بن عبد الله بن المرزبان (ت ٣٦٨ هـ) ،تحقيق: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٨ م .

٢٥ـ شرح كتاب سيبويه [جزء من الكتاب (من باب الندبة إلى نهاية باب الأفعال) حُقِّق كرسالة دكتوراه]، المؤلف: أبو الحسن علي بن عيسى الرماني (ت٣٨٤ هـ) ، أطروحة دكتوراة لـ: سيف بن عبد الرحمن بن ناصر العريفي، جامعة: الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض - المملكة العربية السعودية ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م .

٢٦ـ شرح المفصل للزمخشري ، يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصلي، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (ت ٦٤٣هـ) ، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .

٢٧ـ العدة في أصول الفقه ، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي (٣٨٠ - ٤٥٨ هـ) ، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية ، ، ط٢ ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .

٢٨ـ العُدّة في إعراب العُمدَة ، بدر الدين أبو محمد عبد الله ابن الإمام العلامة أبي عبد الله محمد بن فرحون المدني رحمةُ الله عليه ، تحقيق: مكتب الهدي لتحقيق التراث (أبو عبد الرحمن عادل بن سعد) ، دار الإمام البخاري - الدوحة ، ط١ ،د.ت .

٢٩ـ علل النحو ، محمد بن عبد الله بن العباس، أبو الحسن، ابن الوراق (ت ٣٨١هـ) تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش ، مكتبة الرشد - الرياض / السعودية ، ط١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م .

٣٠ـ العين ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ) تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال ، د.ت .

٣١ـ الغريبين في القرآن والحديث ، أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (المتوفى ٤٠١ هـ) ، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي ، قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي ، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية ، ط١ ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .

٣٢ـ الفهرست ، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي المعروف

بابن النديم (ت ٤٣٨هـ) ، تحقيق : إبراهيم رمضان ، دار المعرفة بيروت - لبنان ط٢ ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م .

٣٣ـ الكافية في النحو ، ابن الحاجب ، تحقيق : طارق نجم عبدالله ، دار الوفاء للنشر والطباعة ، بيروت ، د.ت.

٣٤ـ الكتاب ، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (ت ١٨٠هـ) ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي، القاهرة ، ط٣ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

٣٥ـ الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد ، المنتجب الهمذاني (ت ٦٤٣ هـ) ، حقق نصوصه وخرجه وعلق عليه: محمد نظام الدين الفتيح ، دار الزمان للنشر والتوزيع، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية ، ط١ ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .

٣٦ـ الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ) ، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري مؤسسة الرسالة - بيروت ، د.ت .

٣٧ـ اللباب في علل البناء والإعراب ، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (ت ٦١٦هـ) ، تحقيق: د. عبد الإله النبهان ، دار الفكر - دمشق ، ط١ ، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م .

٣٨ـ لسان العرب ، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى ، الحواشي:لليازجي وجماعة من اللغويين، دار صادر - بيروت، ط٣ ، ١٤١٤ هـ .

٣٩ـ المخصص ، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ) ، تحقيق: خليل إبراهم جفال ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط١ ، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م .

٤٠ـ المستصفى ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ) ، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي ، دار الكتب العلمية ، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .

٤١ـ معاني النحو ، د. فاضل صالح السامرائي ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الأردن ، ط١ ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .

٤٢ـ المعتمد في أصول الفقه ، أبو الحسين محمد بن علي الطيب البَصْري المعتزلي (ت ٤٣٦ هـ (، قدم له وضبطه: خليل الميس (مدير أزهر لبنان) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط١، ١٤٠٣ .

٤٣ـ المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم (مؤصَّل ببيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها) ، د. محمد حسن حسن جبل ، مكتبة الآداب - القاهرة ، ط١، ٢٠١٠ م.

٤٤ـ مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت ٧٦١هـ) ، تحقيق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله ، دار الفكر - دمشق ، ط٦ ، ١٩٨٥م .

٤٥ـ المفردات في غريب القرآن ، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت ٥٠٢هـ) ، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، ط١ ، ١٤١٢هـ .

٤٦ـ المقتضب ، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالى الأزدي، أبو العباس، المعروف بالمبرد (ت ٢٨٥هـ) تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة. ، عالم الكتب. - بيروت ، د.ت.

٤٧ـ الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ (تحريرٌ لمسائِلِه ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّةً) ، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة ، مكتبة الرشد - الرياض ، ط١ ،١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .

٤٨ـ النحو الأساسي ، محمد حماسة عبداللطيف ، ط١، دار الفكر العربي ، ١٩٩٨م.

٤٩ـ النوادر في اللغة ، أبو زيد الأنصاري ، تحقيق ودراسة: الدكتور/ محمد عبد القادر أحمد ، دار الشروق ، ط١، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .

Sources

- The Holy Quran.

1 - Al-Ahkam fi Usul Al-Ahkam, Ali bin Muhammad Al-Amidi, commented on by: Abdul Razzaq Afifi, Al-Maktab Al-Islami, (Damascus - Beirut), 2nd edition, 1402 AH.

2 - Irtisaf al-Dharb from Lisan al-Arab, Abu Hayyan Muhammad bin Yusuf bin Ali bin Yusuf bin Hayyan Atheer al-Din al-Andalusi (d. 745 AH), investigation, explanation and study: Rajab Othman Muhammad, review: Ramadan Abd al-Tawab, Al-Khanji Library in Cairo, 1st edition, 1418 AH - 1998 AD. .

3 - The origins of Al-Sarkhasi, Abu Bakr Muhammad bin Ahmad bin Abi Sahl Al-Sarkhasi (d. 483 AH). His origins were verified by: Abu Al-Wafa Al-Afghani (Chairman of the Scientific Committee for the Revival of Numani Knowledge), Committee for the Revival of Numani Knowledge in Hyderabad, India (and his photo is Dar Al-Ma'rifa - Beirut, and others) .

4 - Fundamentals of Grammar, Abu Bakr Muhammad bin Al-Sari bin Sahl Al-Nahwi, known as Ibn Al-Siraj (d. 316 AH)

Investigation: Abdul Hussein Al-Fatli, Al-Resala Foundation, Lebanon - Beirut, Dr.

5 - Genealogy, Abdul Karim bin Muhammad bin Mansour Al-Tamimi Al-Sam'ani Al-Maruzi, Abu Saad (d. 562 AH), edited by: Abdul Rahman bin Yahya Al-Muallami Al-Yamani and others, Council of the Ottoman Encyclopedia, Hyderabad.

1st edition, 1382 AH - 1962 AD.

6 - The clearest paths to Alfiyyah by Ibn Malik, Abdullah bin Yusuf bin Ahmad bin Abdullah bin Yusuf, Abu Muhammad, Jamal al-Din, Ibn Hisham (d. 761 AH), edited by: Yusuf al-Sheikh Muhammad al-Baqa'i, Dar al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, D.T.

7 - Clarifying the crop from Burhan al-Usul, Abu Abdullah Muhammad bin Ali bin Omar bin Muhammad al-Tamimi al-Mazari (453-536 AH), edited by: Dr. Ammar Al-Talbi, Dar Al-Gharb Al-Islami, Tunisia, 1st edition, 1421 AH - 2001 AD.

8 - Al-Bahr Al-Muhit fi Usul Al-Fiqh, Abu Abdullah Badr Al-Din Muhammad bin Ab-

dullah bin Bahadur Al-Zarkashi (d. 794 AH), Dar Al-Kutbi, 1st edition, 1414 AH - 1994 AD.

9 - Al-Burhan fi Usul al-Fiqh, Abdul Malik bin Abdullah bin Yusuf bin Muhammad al-Juwayni, Abu al-Ma'ali, Rukn al-Din, nicknamed the Imam of the Two Holy Mosques (d. 478 AH), edited by: Salah bin Muhammad bin Awaida, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1418 AH - 1997 AD.

10 - History of Baghdad, Abu Bakr Ahmed bin Ali bin Thabit bin Ahmed bin Mahdi Al-Khatib Al-Baghdadi (d. 463 AH)

Investigation: Dr. Bashar Awad Marouf, Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut, 1st edition, 1422 AH - 2002 AD.

11 - Grammatical Application, Dr. Abdo Al-Rajhi, Al-Ma'arif Library for Publishing and Distribution, 1st edition, 1420 AH 1999 AD.

12 - Tawjih Al-Lama', Ahmed bin Al-Hussein bin Al-Khabaz, study and investigation: A. Dr.. Fayez Zaki Muhammad Diab, Professor of Linguistics at the Faculty of Arabic Language, Al-Azhar University, origin of the investigation: Doctoral dissertation - Faculty of Arabic Language, Al-Azhar University, Dar Al-Salam for Printing, Publishing, Distribution and Translation - Arab Republic of Egypt, 2nd edition, 1428 AH - 2007 AD.

13 - Jami' al-Durs al-Arabiyyah, Mustafa bin Muhammad Salim al-Ghalayini (d. 1364 AH), Al-Maqtabah al-Asriyya, Sidon, Beirut, 28th edition, 1414 AH - 1993 AD.

14 - Sentences in Grammar, Abu Abdul Rahman Al-Khalil bin Ahmed bin Amr bin Tamim Al-Farahidi Al-Basri (d. 170 AH), edited by: Dr. Fakhr al-Din Qabawa, 5th edition, 1416 AH 1995 AD.

15 - The proximate genie in the letters of meanings, Abu Muhammad Badr al-Din Hasan bin Qasim bin Abdullah bin Ali al-Muradi al-Masri al-Maliki (d. 749 AH), edited by: Dr. Fakhr al-Din Qabawa - and Professor Muhammad Nadim Fadel, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1413 AH - 1992 AD.

16 - Studies in the Sciences of the Holy Qur'an, A. Dr.. Fahd bin Abdul Rahman bin Suleiman Al-Rumi, 12th edition, 1424 AH - 2003 AD.

17 - Al-Zahir fi Meanings of People's Words, Muhammad bin Al-Qasim bin Muhammad bin

Bashar, Abu Bakr Al-Anbari (d. 328 AH), edited by: Dr. Hatem Saleh Al-Damen, Al-Resala Foundation - Beirut, 1st edition, 1412 AH.

18 - Biographies of Noble Figures Shams al-Din Muhammad bin Ahmed bin Othman al-Dhahabi (d. 748 AH), edited by: a group of investigators under the supervision of Sheikh Shuaib al-Arnaout, presented by: Bashar Awad Marouf, Al-Resala Foundation, 3rd edition, 1405 AH - 1985 AD.

19 - Nuggets of Gold in News of Gold, Abd al-Hay bin Ahmad bin Muhammad Ibn al-Imad al-Akri al-Hanbali, Abu al-Falah (d. 1089 AH), edited by: Mahmoud al-Arna'ut, his hadiths narrated by: Abd al-Qadir al-Arna'ut, Dar Ibn Katheer, Damascus - Beirut, 1st edition, 1406 AH - 1986 AD.

20 - Explanation of Al-Ashmouni on Alfiyyah Ibn Malik, Ali bin Muhammad bin Issa, Abu Al-Hasan, Nour Al-Din Al-Ashmouni Al-Shafi'i (d. 900 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1419 AH - 1998 AD.

21 - Explanation of the declaration on clarification or declaration of the content of clarification in grammar, Khalid bin Abdullah bin Abi Bakr bin Muhammad Al-Jarjawi Al-Azhari, Zain Al-Din Al-Masry, and he was known as Al-Waqad (d. 905 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut - Lebanon, 1st edition, 1421 AH - 2000 AD.

22 - Explanation of Facilitation of Benefits, Muhammad bin Abdullah, Ibn Malik Al-Ta'i Al-Jiyani, Abu Abdullah, Jamal Al-Din (d. 672 AH), edited by: Dr. Abdul Rahman Al-Sayed, Dr. Muhammad Badawi Al-Makhtoon, Hajar Printing, Publishing, Distribution and Advertising, 1st edition, (1410 AH - 1990 AD).

23 - Explanation of the revision of the chapters, Abu Al-Abbas Shihab Al-Din Ahmad bin Idris bin Abdul-Rahman Al-Maliki, famous for Al-Qarafi (d. 684 AH), edited by: Taha Abdul Raouf Saad, United Technical Printing Company, 1st edition, 1393 AH - 1973 AD.

24 - Explanation of the Book of Sibawayh, Abu Saeed Al-Sirafi Al-Hasan bin Abdullah bin Al-Marzban (d. 368 AH), edited by: Ahmed Hassan Mahdali, Ali Sayyid Ali, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1st edition, 2008 AD.

25 - Explanation of the Book of Sibawayh [Part of the book (from the chapter on scars to the

end of the chapter on actions) edited as a doctoral dissertation], author: Abu Al-Hasan Ali bin Issa Al-Rummani (d. 384 AH), doctoral thesis by: Saif bin Abdul Rahman bin Nasser Al-Arifi, University of: Al-Imam Muhammad bin Saud Islamic University - Riyadh - Kingdom of Saudi Arabia, 1418 AH - 1998 AD.

26 - Al-Mufassal's Explanation by Al-Zamakhshari, Ya'ish ibn Ali ibn Ya'ish Ibn Abi Al-Saraya Muhammad ibn Ali, Abu Al-Baqa, Muwaffaq Al-Din Al-Asadi Al-Mawsili, known as Ibn Ya'ish and Ibn Al-Sa'ni (d. 643 AH), presented to him by: Dr. Emil Badie Yaqoub, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon , 1st edition, 1422 AH - 2001 AD.

27 - Al-Iddah in the Fundamentals of Jurisprudence, Judge Abu Ya'la, Muhammad bin Al-Hussein Al-Farra' Al-Baghdadi Al-Hanbali (380 - 458 AH), verified and commented on it, and its text was published by: Dr. Ahmed bin Ali bin Sir Al-Mubaraki, Associate Professor at the College of Sharia in Riyadh - King Muhammad bin Saud Islamic University ,, 2nd edition, 1410 AH - 1990 AD.

28 - Al-Uddah in the Parsing of Al-Umdah, Badr al-Din Abu Muhammad Abdullah Ibn the Imam, the scholar Abu Abdullah Muhammad bin Farhun al-Madani, may God have mercy on him, edited by: Al-Huda Office for Heritage Verification (Abu Abdul Rahman Adel bin Saad), Imam Al-Bukhari House - Doha, 1st edition, D. .T .

29 - Reasons for grammar, Muhammad bin Abdullah bin Al-Abbas, Abu Al-Hasan, Ibn Al-Warraq (d. 381 AH), edited by: Mahmoud Jassim Muhammad Al-Darwish, Al-Rushd Library - Riyadh / Saudi Arabia, 1st edition, 1420 AH - 1999 AD.

30 - Al-Ain, Abu Abdul Rahman Al-Khalil bin Ahmed bin Amr bin Tamim Al-Farahidi Al-Basri (d. 170 AH), edited by: Dr. Mahdi Al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim Al-Samarrai, Al-Hilal House and Library, D.T.

31 - Al-Gharibeen in the Qur'an and Hadith, Abu Ubaid Ahmad bin Muhammad Al-Harawi (deceased 401 AH), investigation and study: Ahmed Farid Al-Mazidi, submitted and reviewed by: A. Dr.. Fathi Hegazy, Nizar Mustafa Al-Baz Library - Kingdom of Saudi Arabia, 1st edition, 1419 AH - 1999 AD.

32 - Al-Fihrist, Abu Al-Faraj Muhammad bin Ishaq bin Muhammad Al-Warraq Al-Bagh-

dadi Al-Mu'tazilite Shiite, known as Ibn Al-Nadim (d. 438 AH), edited by: Ibrahim Ramadan, Dar Al-Ma'rifa, Beirut - Lebanon, 2nd edition, 1417 AH - 1997 AD.

33 - Al-Kafiya fi al-Nahwah, Ibn al-Hajib, edited by: Tariq Najm Abdullah, Dar al-Wafa' for Publishing and Printing, Beirut, D.T.

34 - The book, Amr bin Othman bin Qanbar Al-Harithi with loyalty, Abu Bishr, nicknamed Sibawayh (d. 180 AH), edited by: Abdul Salam Muhammad Haroun, Al-Khanji Library, Cairo, 3rd edition, 1408 AH - 1988 AD.

35 - The unique book on the parsing of the Glorious Qur'an, by Al-Muntjab Al-Hamdhani (d. 643 AH). Its texts were verified, published and commented on by: Muhammad Nizam Al-Din Al-Futaih, Dar Al-Zaman for Publishing and Distribution, Medina - Kingdom of Saudi Arabia, 1st edition, 1427 AH - 2006 AD.

36 - Al-Kulliyyat, a dictionary of linguistic terms and differences, Ayoub bin Musa Al-Husseini Al-Quraymi Al-Kafawi, Abu Al-Baqa Al-Hanafi (d. 1094 AH), edited by: Adnan Darwish - Muhammad Al-Masry, Al-Resala Foundation - Beirut, D.T.

37 - Al-Lubab fi Illāl al-Sāla wa al-Ṣarab, Abu al-Baqa' Abdullah bin al-Hussein bin Abdullah al-Akbari al-Baghdadi Muhibb al-Din (d. 616 AH), edited by: Dr. Abdul Ilah Al-Nabhan, Dar Al-Fikr - Damascus, 1st edition, 1416 AH, 1995 AD.

38 - Lisan al-Arab, Muhammad bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din Ibn Manzur al-Ansari al-Ruwaifi'i al-Ifriqi, footnotes: by al-Yazji and a group of linguists, Dar Sader - Beirut, 3rd edition, 1414 AH.

39 - Al-Mukhass, Abu Al-Hassan Ali bin Ismail bin Sayyidah Al-Mursi (d. 458 AH), edited by: Khalil Ibrahim Jafal, Dar Ihya' al-Tarath al-Arabi - Beirut, 1st edition, 1417 AH 1996 AD.

40 - Al-Mustasfa, Abu Hamid Muhammad bin Muhammad al-Ghazali al-Tusi (d. 505 AH), edited by: Muhammad Abd al-Salam Abd al-Shafi, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1st edition, 1413 AH - 1993 AD.

41- Meanings of Grammar, Dr. Fadel Saleh Al-Samarrai, Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution - Jordan, 1st edition, 1420 AH - 2000 AD.

42 - Authorized in the principles of jurisprudence, Abu Al-Hussein Muhammad bin Ali

Al-Tayyib Al-Basri Al-Mu'tazili (d. 436 AH), presented to him and edited by: Khalil Al-Mays (Director of Al-Azhar Lebanon), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 1st edition, 1403.

43 - The etymological dictionary of the words of the Holy Qur'an (established by explaining the relationships between the words of the Holy Qur'an with their sounds and their meanings), Dr. Muhammad Hassan Hassan Jabal, Library of Arts - Cairo, 1st edition, 2010 AD.

44 - Mughni al-Labib, on the books of Arabs, Abdullah bin Yusuf bin Ahmed bin Abdullah bin Yusuf, Abu Muhammad, Jamal al-Din, Ibn Hisham (d. 761 AH), edited by: Dr. Mazen Al-Mubarak / Muhammad Ali Hamdallah, Dar Al-Fikr - Damascus, 6th edition, 1985 AD.

45 - Al-Mufradat fi Ghareeb Al-Qur'an, Abu Al-Qasim Al-Hussein bin Muhammad, known as Al-Raghib Al-Isfahani (d. 502 AH), edited by: Safwan Adnan Al-Daoudi, Dar Al-Qalam, Al-Dar Al-Shamiya, Damascus, Beirut, 1st edition, 1412 AH.

46 - Al-Muqtadib, Muhammad bin Yazid bin Abd al-Akbar al-Thumali al-Azdi, Abu al-Abbas, known as al-Mubarrad (d. 285 AH). Verified by: Muhammad Abd al-Khaliq Azimah. The world of books. - Beirut, D.T.

47 - Al-Muhadhdhab fi Ilm Usul Al-Fiqh Comparative (editing its issues and studying them as an applied theoretical study), Abdul Karim bin Ali bin Muhammad Al-Namlah, Al-Rushd Library - Riyadh, 1st edition, 1420 AH - 1999 AD.

48 - Basic Grammar, Muhammad Hamasa Abdul Latif, 1st edition, Dar Al-Fikr Al-Arabi, 1998 AD.

49 - Anecdotes in Language, Abu Zaid Al-Ansari, investigated and studied by: Dr. Muhammad Abdul Qadir Ahmed, Dar Al-Shorouk, 1st edition, 1401 AH - 1981 AD.